

مواهب الجليل لشرح مختصر خليل

أروي ريا وروي مثل رضا اه وما ذكره المصنف هو نحو قوله في أكرية الدور والأرضين من المدونة وإن أكريت من رجل أرضه قابلا وفيها زرع أو لمكتري عامه جاز فإن كانت مأمونة كأرض النيل جاز النقد فيها وإلا لم يجز بشرط وقال الشارح ظاهر كلام المصنف أن التطوع بالنقد جائز ونص الفاكهاني في شرح الرسالة على خلافه انتهى وقول المدونة وإلا لم يجز بشرط موافق لظاهر كلام المصنف وإلا أعلم ص واستبد بائع أو مشتر على مشورة غيره ش قال